

بتاريخ ١٩٧٠/٩/٢٨ على إنشاء عملية خفض نسبة الحديد والمجنذب بياه عملية المياه الميكانيكية بناحية حلة مرحوم ، وذلك لوقاية الأهالى من الإصابة بالأمراض التى تسببها زيادة نسبة الحديد والمجنذب بياه الشرب .

وقد وقع الاختيار على الموقع اللازم لهذا الفرض ضمن القطعة رقم ٤٤ بموجب الامانة العامة قسم أول بزمام قرية حلة مرحوم مركز طنطا المرموز له بالردم (١، ب، ج) على الرسم المراافق .

وبتلع مساحة الأرض الازمة لهذا الفرض قيراط و١٧ سهماً وهي صلاوة عن أرض زراعية ملك ورثة المرحوم رمزى السيد الشوربجى المذكورين بالكشف المراافق الذين تبلغ جملة ملأكمهم حوالي ١٥ فدانًا ، وقد وافقوا على تنفيذ ملكيتهم كما وافق السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة والإصلاح الزراعى على تقرير صفة النفع العام للشروع .

وقد أفادت محافظة الغربية بأنه يوجد بمنطقة الستة العاشرة لمياه الشرب للعام المال ١٩٧١/٧ المبالغ الازمة لدفع التعويضات عن زرع ملكية الأرض المتداخلة في المشروع وتبلغ قيمتها ٢٢٥ جنيهًا وضمت تحت تصرف مصلحة المساحة لصرف التعويضات المستحقها وطلبت السيد فى إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار المشروع سالف الذكر من أعمال المنطقة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن زرع ملكية المقارات لتفعيله العامة أو التحسين والقوانين المتعلقة به .

وينتظر وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المراافق ، برجماء فى حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشيد

مهندس : على السيد محمد

كشف

باسم الملك الظاهرين المطلوب زرع ملكيتهم لوقع عملية المياه الميكانيكية بناحية حلة مرحوم مركز طنطا محافظة الغربية

مقدار ما يبرهوا به قيراط و١٧ سهماً من ١٥ فداناً ورثة المرحوم ومنى السيد الشوربجى وهم : الأستاذ مادل رمزى وأميرة ورمى السيد الشوربجى واثنين ورمى السيد الشوربجى وعفاف رمزى السيد الشوربجى القصر والسيفانى ابراهيم سالم زوجة ، الوصبة على القصر ، وعنوانهم : وكيل نيابة الجزا .

جميعهم موافقون بحسب الإقرار المقدم بتاريخ ١٩٧١/٤/٦

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١١٩ لسنة ١٩٧١

باختصار مشروع إنشاء عملية خفض نسبة الحديد والمجنذب بياه عملية المياه الميكانيكية بناحية حلة مرحوم مركز طنطا محافظة الغربية من أعمال المنطقة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـى القانون رقم ٥٧٧ لـسـنة ١٩٥٤ بـشـأن زـرع مـلكـةـ المـقـارـاتـ لـتفـعـيلـهـ الـعـامـةـ أوـ التـحـسـينـ وـالـقوـانـينـ الـمـعـلـةـ لهـ ،

وعلـى القانون رقم ٢٥٢ لـسـنة ١٩٦٠ فـي شـأن تـعـديلـ بـعـضـ الـأـحـكـامـ الـخـاصـةـ بـزـرعـ الـمـلـكـةـ لـتفـعـيلـهـ الـعـامـةـ وـالـاسـتـيلـاءـ عـلـىـ الـمـقـارـاتـ ،

قرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنطقة العامة مشروع إنشاء عملية خفض نسبة الحديد والمجنذب بياه عملية المياه الميكانيكية بناحية حلة مرحوم مركز طنطا محافظة الغربية .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لتنفيذ هذا المشروع والموضع مساحتها وأسماء ملوكها بالردم والكشف المراافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بـاسـطـنـاـهـ الـجـهـوـرـيـهـ فـي ١٣ ذـيـ الـقـيـمـةـ سـنةـ ١٢٩١ (٢٠ دـيـسـمـبـرـ ١٩٧١)

أئـورـ السـادـاتـ

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١١٩ لسنة ١٩٧١

باختصار مشروع إنشاء عملية خفض نسبة الحديد والمجنذب بياه عملية المياه الميكانيكية بناحية حلة مرحوم مركز طنطا محافظة الغربية من أعمال المنطقة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

فـي إطار خـطـةـ الـسـوـلـةـ الـتـيـ تـهـدـىـ إـلـىـ توـفـيرـ مـاءـ الشـرـبـ الـنـيـةـ فـيـ جـمـيعـ الـأـنـحـاءـ الـجـهـوـرـيـهـ وـرـفـعـ الـمـسـطـوـىـ الصـحـىـ لـلـوـاـطـنـىـ وـافـقـ السـيـدـ مـاـحـافظـ الـغـربـىـ